

البرهان في أصول الفقه

عقل أو ما في معناهما ولو رددنا إلى تتبع اللفظ فليست جهات الإمكان منحسمة على ما
استشهد به هؤلاء في ابتغاء التنصيص وإنما استدل التأويل في الآية التي متضمنها التوحيد
لاعتزادها بمقتضى العقل وكم للحشوية المشبهة من خبط يناقض حقيقة التوحيد وشفاء الغليل
في ذلك يظهر في باب التأويلات إن شاء الله تعالى .

316 - فأما الشافعي فإنه يسمى الطواهر نصوصا في مجاري كلامه وكذلك القاضي أبو بكر وهو
صحيح في أصل وضع اللغة فإن النص معناه الظهور يقال نصت الطبية إذا عنت وظهرت ومنه
المنصة لكرسي العروس التي تظهر عليه وهي تجلى ونص الرجل في السير إذا أسرع فيه وفي
الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير العنق في إفاضة من عرفة في طريق المأزمين فكلما وجد فجوة
نص .

وهذا الآن كاف في معنى النص .

معنى الظاهر .

317 - فأما الظاهر قال القاضي هو لفظة معقولة المعنى لها حقيقة ومجاز فإن أجريت على
حقيقتها كانت ظاهرا وإذا عدلت إلى جهة المجاز كانت مؤولة والذي ذكره صحيح في بعض
الطواهر وتبقى من الطواهر أقسام لا تحويها العبارة التي ذكرها فإنه ذكر تردد اللفظ بين
الحقيقة والمجاز وجعل وجه الظهور